

هل يجوز النظر إلى صورة المرأة المخطوبة في جوال اخته بدون علمها؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول السائل احسن الله اليك هل يجوز النظر الى صورة المرأة المخطوبة في جوال اخته - [00:00:00](#)

قصد النظرة الشرعية بدون علمها بدون علم المرأة التي سيخطبها الحمد لله رب العالمين وبعد المتقرر عند العلماء ان الامور بمقاصدها وان الاعمال بنياتها عند العلماء وجوب المحافظة على الاعراض فاي سبب من شأنه انتهاك عرض احد من المسلمين فالواجب منعه - [00:00:17](#)

والقول بتحريمه فاذا علمت هذا هاتين القاعدتين فنقول اذا كنت عازما على الزواج من هذه من هذه من هذه المرأة وانما ينقصك فقط ان تنظر اليها النظرة الشرعية فانه ليس من شروط النظرة فانه ليس من - [00:00:43](#)

شروط صحة النظرة الشرعية او جوازها رضا المرأة. وانما من شرطها ان تكون جازما وعازما العزيمة التامة على الزواج بها. وانما تريد ان تنظر لها النظرة الشرعية فقط فاذا كان الحال كذلك فلا بأس ان تنظر الى هذه المرأة ولو بغير علمها - [00:01:07](#)

فان جابر فان جابر بن عبدالله رضي الله عنهما لما خطب امرأة من الانصار اخبر النبي صلى الله عليه وسلم فامر به بان ينظر اليها. الى ما يدعوه الى نكاحها. قال جابر فكنت اتخبي - [00:01:37](#)

لها حتى نظرت منها ما دعاني الى نكاحها. فظاهر هذا الحديث انها نظرة من غير علم هذه المرأة ولا تعتبر هذه النظرة من التنصص على الاعراض المحرم شرعا. لاننا نفرض انك انما يملك - [00:01:55](#)

فعلى النظر لهذه المرأة هو ارادة خطبتها والعزيمة الصادقة على الزواج بها فيما لو اعجبتك وارتاحت لك وارتاحت وارتاحت وارتاحت لها نفسك. هذا امر. واما الامر الثاني فلا يجوز لاختك ان تحتفظ بهذه الصورة لهذه المرأة بعد الفراغ من الحاجة لها - [00:02:15](#)

فانها من صور ذوات الارواح والمتقرر ان الاصل في صور ذوات الارواح التحريم. الا ما دعا له داعي ضرورة او الحاجة غير الملحة. والنظرة الشرعية وان لم تكن ضرورة الا انها من جملة الحاجة الملحة - [00:02:45](#)

لعله ان يؤدم بين الزوجين اذا دخل في الزواج في عقد الزواج بها على بصيرة مما امامه فمتى ما انتهت نظرتك الشرعية لها فالواجب على اختك مباشرة ان تمحو هذه الصورة خشية من ان - [00:03:05](#)

تقع هذه الصورة في يد من لا يخاف الله عز وجل فيبتز به فيبتز بها هذه المرأة او ينشر صورتها ويفضح عرظها والاصل وجوب المحافظة على الاعراض وبذلك تعلم حكم مسألتك ان شاء الله واعيدها في نقطتين. النقطة الاولى انه ليس من شرط جواز النظرة الشرعية - [00:03:25](#)

رضا المرأة وانما شرط جوازها القصد الصادق في الزواج بها فلا يجوز لك ان ان تجعل نظرتك نظرة تلصص على عرض. وانما نظرة من يريد الخطبة والنكاح حقيقة والامر الثاني ان على اختك ان تمحو هذه الصورة بعد الفراغ من النظرة الشرعية لها. والا يمكنك من النظر - [00:03:51](#)

الا يمكنك ولا غيرك من النظر الى هذه الصورة بعد ذلك والله اعلم - [00:04:19](#)